



محافظة الجيزة

الوحدة المحلية لمدينة أطفيح

المركز التكنولوجي

طلب

- ١- استخراج مصالحة عن مخالفات المباني لتقديمها إلى المحكمة
- ٢- استخراج مصالحة عن مخالفات إشغال الطريق

..... السيد /

تحية طيبة وبعد

..... مقدمه لسيادتكم /

بطاقة (شخصية - عائلية - رقم قومي) جهة الإصدار: تاريخ / /

..... والقىم محافظة حي بصفى

أرجو التكرم بموفتي بما يفيد تصاحي مع في مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة والمقيدة ضدي والموضحة بياناً على النحو التالي:

..... موقع المخالفة نوع المخالفة رقم المخالفة سبب المخالفة

.....

ومستعد لدفع الرسوم المقررة،

وتفضلاً سعادتكم بقبول وافر الاحترام،

توقيع مقدم الطلب

/ / تحريراً في

(.....)

محافظة الجيزة

**الوحدة المحلية لمدينة أطفيح
المركز التكنولوجي**

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير إجراءات حصول المواطنين على الخدمة الحكومية ومنها خدمة طلب استخراج مصالحة عن مخالفات لتقديمها إلى المحكمة بوحدات الإدارة المحلية والمخالفات، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٧ / ٦ / ٢٨ كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمخالفات من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوصيات الرسمية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- المستند المثبت لصفة مقدم الطلب أو توكيل رسمي في حالة الوكالة (للإطلاع).
- إيصال سداد الغرامات المستحقة للمحافظة.
- إخطار بحضور المخالفات أو صورة منها.
- إيصال سداد الرسوم المستحقة.

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

نوع الرسوم	مبلغ	
	قرش	جنيه
جنيها واحداً رسم نسخ عن كل ورقة من أوراق الشهادة	١	-
خمسون قرشاً مقابل بحث في السجلات عن كل ستة	-	٥٠
خمسة جنيهات وخمسون قرشاً رسم معاينة	٣	٢٥

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:

يتم استخراج الشهادة خلال عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً الرسوم والمستندات